

## الذخيرة

القصاص والدية وللمفلس العفو عن القصاص دون الدية لأنه ليس بمال وإن كان الوليان  
مفلسين فعفا أحدهما صح الأول دون الثاني إلا فيما زاد على مبلغ ديته